المصـــــدر : المدينة المنورة
التـــاريخ : 08-04-2007 العـــدد : 16055
الصفحـات : 5 المسلسل : 26

لجنة الشؤون الاجتماعية طالبت بالموافقة على لائحة تنظيم مراكز التأهيل الأهلية

"الشورى" يوصي بإنشاء مجلس أعلى لشؤون المعوقين يرتبط بخادم الحرمين

عبدالسلام البلوي - الرياض

أوصت لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب بمجلس الشورى بإنشاء مجلس أعلى لشؤون المعوقين يرتبط برئيس مجلس الوزراء وعضوية عدد من الوزراء والمختصين وتفعيل المادة (الثامنة) من نظام رعاية المعوقين الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م / ٣٧) وتاريخ ١٤٢١/٩/٢٣هـ التي تنص على ذلك ، وطالبت المجلس بالموافقة على مشروع اللائحة التنظيمية لمراكز التأهيل الأهلية للمعوقين .

وقالت اللجنة في تقريرها المعروض على المجلس : إن رعاية المعوقين وتأهيلهم وتنمية قدراتهم لكي يعتمدوا على أنفسهم ويشاركوا في المجتمع بوصفهم أعضاء فاعلين من الأهداف المهمة التي تحظى باهتمام الجهات المختصة في المملكة ، وثمنت اللجنة الجهود المبذولة والدعم الذي تحقق في هذا المجال ،وتؤكد على أهمية تضافر الجهود الحكومية والأهلية والخاصة لتطوير الخدمة المقدمة للمعوقين ، وزيادة نسبة المستفيدين منهم ونشر هذه الخدمات في مناط ومحافظات المملكة ، وأشارت إلى قرار المجلس في ١٤٢٢/١٠/١٥هـ حيث نصت

المصـــــدر : المدينة المنورة
التـــاريخ : 08-04-2007 العـــدد : 16055
الصفحـات : 5 المسلسل : 26

الفقرة خامسا منه على (تشجيع القطاع الخاص على المساهمة الفاعلة في مجال رعاية المعوقين ، وإنشاء المراكز التأهيلية الأهلية لهم عن طريق منح الإعانات والقروض لهذه المراكز) ٠

وتنفيذا لذلك ولما تضمنته الوثائق التي سبقت الاشارة إليها رأت اللجنة أهمية إصدار لائحة لتنظيم رعاية المعوقين وتأهيلهم من قبل القطاع الخاص ، وبناء على الدراسة التي قامت بها اللجنة واستفادتها من آراء ومقترحات من استضافتهم فقد أجرت عددا من التعديلات في شكل إضافة مواد جديدة ، وحذف بعض المواد وإحالة بعضها إلى القواعد التنفيذية ، وإعادة صياغة بعض المواد ، وإعادة ترتيب مواد اللائحة ، ورأت اللجنة لتفعيل مشاركة القطاع الأهلي أن تضمن مشروع اللائحة الإعلانات والتسهيلات التي يجب تقديمها للمراكز الأهلية واضعة في الاعتبار التكلفة الكبيرة التي تحتاجها هذه المراكز والتخفيف على أسر المعوقين وناقشت اللجنة ما أدخلته من تعديلات مع مسؤولي وزارة الشؤون الاجتماعية ، واتفقت وجهات النظر حول التعديلات التي رؤى إدخالها على مشروع اللائحة ،وأصبح مشروع اللائحة يتكون من (٤٣) مادة تتضمن أهداف اللائحة وتعريفات للكلمات والعبارات التي يتكرر ورودها في المشروع ،

د. صالح بن حميد

والاختصاصات والشروط العامة للقبول في المراكز ، وأحكام الترخيص ، والأحكام المنظمة لعمل كل من مراكز التأهيل المهني ، ومراكز التأهيل الاجتماعي ، ومراكز الرعاية النهارية ، والإعانات والتسهيلات التي تقدم لهذه المراكز ، واللجنة الفنية واللجان الفرعية المتخصصة ، والجزاءات وآليات تطبيقها ثم أحكام ختامية ٠

كما أشارت اللجنة إلى ما جاء في المحضر المعد في هيئة الخبراء من أن المجتمعين ناقشوا ما جاء في المادة (الثامنة) من نظام رعاية المعوقين الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣٧ وتاريخ ١٤٢١/٩/٢٣هـ السالفة الذكر ، ورأوا تفعيل تلك المادة واللجنة تتفق معهم في ذلك لأن في تكوين هذا المجلس تفعيل لكامل النظام ٠